Distr.
GENERAL

S/RES/1145 (1997)
19 December 1997



مجلس الأمن

القرار ١١٤٥ (١٩٩٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٨٤٣
المعقودة في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته ذات الصلة بشأن أقاليم سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية التابعة لجمهورية كرواتيا (المنطقة)،

وإذ يكرر تأكيد التزامه باستقلال جمهورية كرواتيا وسيادتها وسلامتها الإقليمية، وإذ يشدد في هذا الصدد على أن أقاليم المنطقة تشكل أجزاء لا تتجزأ من جمهورية كرواتيا،

وإذ يشير إلى الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية (S/1995/951) الموقع في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ من جانب حكومة جمهورية كرواتيا والجماعة الصربية المحلية (الاتفاق الأساسي)، الذي يعزز الثقة المتبادلة وكفالة سلامة وأمن جميع سكان المنطقة،

وإذ يلاحظ انتهاء ولاية إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، على النحو المتوخى في قراره ١٠٧٩ (١٩٩٦) المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ وفي الاتفاق الأساسي، ووفقا لقراره ١١٢٠ (١٩٩٧) المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٧، وإذ يعرب عن عميق تقديره للمديرين الانتقاليين على قيادتهم للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز السلام والاستقرار والديمقراطية في المنطقة، وللأفراد العسكريين والمدنيين التابعين للإدارة الانتقالية على تفانيهم وإنجازاتهم في تيسير إعادة دمج المنطقة في جمهورية كرواتيا بالوسائل السلمية،

وإذ يؤكد استمرار التزام حكومة جمهورية كرواتيا بموجب الاتفاق الأساسي والاتفاقيات الدولية بالسماح لجميع اللاجئين والمشردين بالعودة بسلامة إلى ديارهم في جميع أنحاء جمهورية كرواتيا، وإذ يؤكد كذلك على ما لعودة جميع الأشخاص المشردين في جمهورية كرواتيا في كلا الاتجاهين من إلحاح وأهمية،

وإذ يشير إلى ولاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المؤرخة ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ (S/1997/522، المرفق) التي تكفل وجودا مستمرا ومعززا لتلك المنظمة في جمهورية كرواتيا، مع التركيز على عودة جميع اللاجئين والمشردين في كلا الاتجاهين، وحماية حقوقهم، وحماية الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية،

وإذ يرحب بالرسالة المؤرخة ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ (S/1997/913) الموجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية جمهورية كرواتيا، التي يطلب فيها استمرار وجود مراقبي الشرطة المدنية التابعين للأمم المتحدة بعد انتهاء ولاية الإدارة الانتقالية،

وإذ يرحب أيضا بتقرير الأمين العام المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ (S/1997/953 و Add.1) وبما جاء فيه من توصيات، بما فيها التوصية بإنشاء فريق دعم من مراقبي الشرطة المدنية،

وإذ يؤكد أن السلطات الكرواتية تقع على كاهلها المسؤولية الرئيسية عن النجاح في إنجاز إعادة إدماج المنطقة بالوسائل السلمية وعن الوفاق الحقيقي بين السكان،

١ - يحيط علما بانتهاء إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ويعرب عن مواصلة تأييده التام لهذه الإدارة أثناء انجازها لولايتها؛

٢ - يؤكد من جديد استمرار التزام حكومة جمهورية كرواتيا بموجب الاتفاق الأساسي باحترام أسمى معايير حقوق الإنسان والحريات الأساسية وإشاعة جو من الثقة فيما بين السكان المحليين بغض النظر عن أصلهم العرقي، فضلا عن التزاماتها المستمرة بموجب الاتفاقيات وغيرها من الاتفاقات الدولية في هذا الصدد؛

٣ - يشدد على أن المسؤولية الكاملة عن كفالة أمن جميع المقيمين في كرواتيا وعن تأمين حقوقهم المدنية، بغض النظر عن انتماءاتهم العرقية، تقع على عاتق حكومة جمهورية كرواتيا والشرطة والسلطات القضائية الكرواتية؛

٤ - يدعو حكومة جمهورية كرواتيا لتنفيذ جميع التزاماتها وتعهداتها فيما يتعلق بالمنطقة تنفيذا كاملا وفوريا، بما فيها الالتزامات والتعهدات التي تم التوصل إليها مع إدارة الأمم المتحدة الانتقالية؛

٥ - يؤكد ضرورة أن تسعى حكومة جمهورية كرواتيا الى تحقيق الإنعاش الاقتصادي للمنطقة ويلاحظ، في هذا الصدد، أهمية المشاركة من جانب المجتمع الدولي في الماضي وفي المستقبل؛

٦ - يلاحظ مع الإقرار التحسن الذي طرأ على أداء حكومة جمهورية كرواتيا مؤخرا إزاء الوفاء بالتزاماتها، بما فيها إقرار برنامج شامل للمصالحة الوطنية، ويشجع على مواصلة التقدم في هذا الصدد؛

٧ - يعيد تأكيد حق جميع اللاجئين والمشردين المنحدرين من جمهورية كرواتيا في العودة إلى ديارهم الأصلية في جميع أرجاء جمهورية كرواتيا، ويرحب بإحراز بعض التقدم صوب عودة المشردين واللاجئين في المنطقة سلميا في كلا الاتجاهين، ويدعو حكومة جمهورية كرواتيا إلى إزالة العقبات القانونية وغيرها من العوائق التي تعترض العودة في كلا الاتجاهين، متبعة في ذلك وسائل من بينها حل القضايا المتعلقة بالممتلكات، ووضع إجراءات لا لبس فيها للعودة، والتمويل الكافي لمجلس البلديات المشترك ولجميع الأنشطة ذات الصلة للبلديات، وتوضيح قانون العفو العام وتنفيذه على الوجه الأكمل، وغير ذلك من التدابير الواردة في تقرير الأمين العام؛

٨ - يذكّر المجتمع الصربي المحلي بأهمية مواصلة إبداء موقف بناء والاشتراك بنشاط في عملية إعادة الإدماج والمصالحة الوطنية؛

٩ - يشدد على أن إنجاز الأهداف الطويلة الأجل التي حددها مجلس الأمن للمنطقة يتوقف على التزام حكومة جمهورية كرواتيا بالإدماج الدائم لمواطنيها الصرب وعلى الدور اليقظ النشيط الذي يضطلع به المجتمع الدولي، ويرحب، في هذا الصدد، بالدور الأساسي الذي تؤديه منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛

١٠ - يؤكد على الدور الذي تؤديه المنظمات الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في جمهورية كرواتيا؛

١١ - يكرر تأكيد ندائه السابق لجميع دول المنطقة، بما في ذلك حكومة جمهورية كرواتيا، للتعاون التام مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ويشير إلى أنه يرى في ازدياد التعاون من جانب حكومة جمهورية كرواتيا مع المحكمة بادرة مشجعة؛

١٢ - يحث جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على تحري المزيد من تطبيع العلاقات فيما بينهما، ولا سيما في مجالات تدابير بناء الثقة عبر حدودهما، ونزع السلاح، وازدواج الجنسية؛

١٣ - يقرر أن ينشئ، اعتبارا من ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، فريق دعم يضم ١٨٠ مراقبا من مراقبي الشرطة المدنية، لفترة وحيدة لا تتجاوز تسعة أشهر حسبما أوصى به الأمين العام، وذلك لمواصلة رصد أداء الشرطة الكرواتية في منطقة الدانوب، ولا سيما فيما يتعلق بعودة المشردين، وفقا للتوصيات الواردة في الفقرتين ٣٨ و ٣٩ من تقرير الأمين العام، وتلبية لطلب حكومة جمهورية كرواتيا؛

١٤ - يقرر أيضا أن يتولى فريق الدعم مسؤولية أفراد الإدارة الانتقالية والأصول المملوكة للأمم المتحدة التي تلزمه للوفاء بولايته؛

١٥ - يطلب إلى الأمين العام إبقاءه بصفة دورية على علم بالحالة، وأن يقدم عنها التقارير عند اللزوم، وعلى أي حال في موعد لا يتجاوز ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨؛

١٦ - يذكّر حكومة جمهورية كرواتيا بمسؤوليتها عن كفالة الأمن وحرية التنقل لجميع مراقبي الشرطة المدنية وغيرهم من الموظفين الدوليين، ويطلب إليها تقديم كل الدعم والمساعدة الضروريين لمراقبي الشرطة المدنية؛

١٧ - يشجع على إقامة اتصال بين فريق الدعم ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بهدف تيسير الانتقال السلس للمسؤولية إلى تلك المنظمة؛

١٨ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.
